@ 146 @ خيرا) البقرة 215 ! 2 2 ! البقرة 272 أي المال والثاني الإيمان كقوله تعالى ! 2 2 ! الأنفال 23 يعني إيمانا وقوله ! 2 2 ! هود 31 والثالث الفضل كقوله تعالى ! 2 2 ! ^ وأنت خير الحاكمين ^ المؤمنون 109 و 118 والرابع العافية كقوله تعالى ^ وإن يمس سك بخير ^ الأنعام 17 ! 2 2 ! يونس 107 والخامس الأجر كقوله تعالى ! 2 ! 2 الحج 36 أي أجر .

وقال بعضهم الوصية واجبة على كل مسلم لأن ا تعالى قال ! 2 2 ! أي فرض عليكم الوصية وروي عن ابن عمر عن رسول ا صلى ا عليه وسلم أنه قال ما حق امرئ مسلم يبيت ليلة وعنده مال يوصي به إلا ووصيته مكتوبة عنده وقال بعضهم هي مباحة وليست بواجبة وقد روي عن الشعبي أنه قال الوصية ليست بواجبة فمن شاء أوصى ومن شاء لم يوص وقال إبراهيم النخعي مات رسول ا صلى ا عليه وسلم ولم يوص وقد أوصى أبو بكر رضي ا عنه فإن أوصى فحسن وإن لم يوص فليس عليه شيء وقال بعضهم إن كان عليه حج أو كفارة أو شيء من الكفارات فالوصية واجبة وإن ل يكن عليه شيء من الواجبات فهو بالخيار إن شاء أوصى وإن شاء لم يوص وبهذا القول نأخذ .

ثم بين موضع الوصية فقال تعالى ! 2 2 ! وقال مجاهد كان الميراث للولد والوصية للوالدين والأقربين فصارت الوصية للوالدين منسوخة وروى جويب ر عن الضحاك أنه قال نسخت الوصية للوالدين والأقربين ممن يرث وبقيت الوصية لمن لا يرث من القرابة ويقال في الآية تقديم وتأخير ومعناه كتب عليكم الوصية للوالدين والأقربين إذا حضر أحدكم الموت وكانوا يوصون للأجنبيين ولم يوصوا للقرابة شيئا فأمرهم ا تعالى بالوصية للوالدين والأقربين ثم نسخت الوصية للوالدين بآية الميراث في قوله ! 2 2 ! يعني واجبا على المتقين .

قوله تعالى ! 2 2 ! يعني غيره بعدما سمع الوصية ! 2 2 ! يعني وزره على الذين يغيرونه لا على الموصي لأن الموصي قد فعل ما عليه ! 2 2 ! بالوصية ! 2 2 ! بثوابها وبجزاء من غير الوصية .

قوله تعالى ! 2 2 ! أي علم من الموصي الجنف وهو الميل عن الحق ! 2 2 ! إذا غير وصيته فردها إلى الحق لأن تبديله كان للإصلاح ولم